

## السؤال

هل الدم (الرعاف) الذي ينزل من الأنف إذا دخل الحلق ولو الأجزاء الصغيرة منه تفتّر الصائم؟

## ملخص الإجابة

الرعاف لا يبطل الصيام إذا وصل الدم إلى المعدة بغير اختيار من الصائم. أما إذا أمكنه أن يمنعه أو يخرجَه فلم يفعل وابتلعه عمداً فإنه يفطر.

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا وصل الدم إلى المعدة بغير اختيار من الصائم فإنه لا يفطر به؛ لقول الله تعالى: **لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا** البقرة / 286، وجاء في الحديث **أن الله قال: قد فعلت**. أي تجاوزت عنكم.

أما إذا أمكنه أن يمنعه، أو يخرجَه فلم يفعل وابتلعه عمداً فإنه يفطر، والدليل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم للقيط بن صبرة: **وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً**. أخرجه أبو داود (2366)، و الترمذي ( 788 ) والنسائي (87) وابن ماجه ( 407). وصححه الألباني في صحيح الترمذي ( 631).

قال الشيخ ابن عثيمين:

وهذا يدل على أن الصائم لا يبالي في الاستنشاق ولا نعلم لهذا علة إلا أن المبالغة تكون سبباً لوصول الماء إلى المعدة وهذا مخل بالصوم، وعلى هذا فنقول: كل ما وصل إلى المعدة عن طريق الأنف فإنه مفطر. الشرح الممتع ( 6/379).

ننصح بمراجعة هذه الأجوبة للحصول على مزيد من المعلومات: (37780, 50406, 37918, 129903, 95565, 38023, 378073).

والله أعلم.